



تعميم

قرار وزارة التعليم الخاص بمدة الابتعاث الأساسية والتمديد لمبتعثي الجامعات

صورة مع التحية والتقدير لسعادة وكيل الجامعة للشؤون الأكاديمية
سعادة عميد/ة /الرئيس التنفيذي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أهدي سعادتكم خالص تحياتي وتقديري، وإشارة إلى تعميم الأمين العام لمجلس شؤون الجامعات رقم (٢/٤٩/١٠٩٣٧٠/١٤٤١/س) وتاريخ ١٢/٠٦/١٤٤٥ هـ المتضمن قرار مجلس شؤون الجامعات رقم (٨/٢٢/٤٥) بشأن المدة الأساسية والتمديد للابتعاث (مرفق).

أمل من سعادتكم التكرم بالاطلاع على القرار المرفق والتوجيه لمن يلزم بتعميمه على منسوبيكم في الأقسام الأكاديمية وإشعار المعيدين والمحاضرين والمبتعثين بفحوى القرار والتقيد بتوضيح مدة الابتعاث الأساسية في توصيتي مجلسي القسم والكلية وفق القبول الأكاديمي أو خطة البرنامج المراد الابتعاث إليه عند رفع طلبات الابتعاث واستمرار البعثة والتمديد، وفق الجدول أدناه:

م	المراحل	المدة الأساسية	مدة التمديد
١	اللغة الإنجليزية	سنة	لا يوجد
٢	الماجستير	وفق نظام المؤسسة التعليمية في بلد الابتعاث على ألا يتجاوز عن ٣ سنوات	سنة
٣	الدكتوراه	وفق نظام المؤسسة التعليمية في بلد الابتعاث على ألا يتجاوز عن ٥ سنوات	سنة

وتفضلوا بقبول خالص تحياتي وتقديري،،،،،

المشرف العام على الإدارة العامة

للبعثات والاستقطاب والتعاون الدولي

د. حسين بن موسى حسين الناشري

مجلس شؤون
الجامعات

نوع المعلقة: معلقة داخلية
رقم المعلقة: ١٤٤١/١٠-٩٣٧٠/٢/٤٩
تاريخ المعلقة: ١٤٤١/١٠-٩٣٧٠/٢/٤٩
المرفقات: دراسة



المملكة العربية السعودية
مجلس شؤون الجامعات
الأمانة العامة

(٢٠٣)

سلمه الله

معالي / سعادة رئيس الجامعة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

اطلع مجلس شؤون الجامعات في اجتماعه (الثاني والعشرون) المعقود بتاريخ ١٤٤٥/١١/٢٢هـ، على مذكرة الأمانة العامة للمجلس المشار فيها إلى برقية معالي رئيس الديوان الملكي رقم (٧١٩٧٧) وتاريخ ١٤٤٥/١٠/٤هـ، بشأن رفع كفاءة الإنفاق في ميزانية وزارة التعليم (التعليم العالي)، حيث تضمنت في فقرة (١) رفع مشروع تحديث لوائح تمديد مبعثي الجامعات والجهات الحكومية، المشار إليها في فقرة رقم (١) من البند (أولاً) من التوجيه الكريم المبلغ في البرقية رقم (٤٥٨٨) في ١٤٤٤/١/١٨هـ، بعد موامتها مع مخرجات الدراسة الاستراتيجية التي تعمل عليها اللجنة المركزية للتدريب وابتعاث موظفي الخدمة المدنية في شأن موظفي الخدمة المدنية، وبعد الاتفاق في شأنه مع اللجنة ومجلس شؤون الجامعات فيما يخص مبعثي الجامعات.

وانطلاقاً من اختصاصات مجلس شؤون الجامعات الممنوحة له بموجب نظام الجامعات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٧) وتاريخ ١٤٤١/٢/٢هـ، ومن ذلك المادة (الأولى) من نظام الجامعات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٧) وتاريخ ١٤٤١/٢/٢هـ، التي تنص على أن مجلس شؤون الجامعات هو السلطة المختصة بتنظيم شؤون الجامعات ورسم سياستها ووضع اللوائح المنظمة لها وفق أحكام النظام، والفقرة رقم (١) من المادة (السابعة) من النظام التي تنص على أن من اختصاص المجلس إقرار السياسات والاستراتيجيات للتعليم الجامعي، والمادة (الخامسة عشرة) من نظام مجلس التعليم العالي والجامعات، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٨) وتاريخ ١٤١٤/٦/٤هـ، التي تنص على أن المجلس هو السلطة العليا المسؤولة عن شؤون التعليم فوق الثانوي والإشراف عليه والتنسيق بين مؤسساته عدا التعليم العسكري.

وبناء على الدراسات المعدة بهذا الشأن، وفي ضوء المناقشات والمداخلات انتهى المجلس إلى

قراره رقم (٤٥/٢٢/٨) التالي:



مجلس شؤون
الجامعات

المملكة العربية السعودية
مجلس شؤون الجامعات
الأمانة العامة
(٢٠٢٣)

أولاً: الموافقة على دراسة فريق العمل النهائية للمدد الأساسية والتمديد للابتعاث بحسب المراحل الأكاديمية وتوصياته النهائية وفق (الصيغة المرفقة بهذا القرار)، لكافة التخصصات باستثناء دراسة الدكتوراء في تخصص الطب أو ما يعادلها فتحدد مدة الدراسة وفقاً لنظام البلد الذي يدرس فيه المبتعث.

ثانياً: على الجامعات العمل وفق هذا القرار من تاريخه فيما يستقبل من طلبات الابتعاث أو التمديد.

أمل التفضل بالاطلاع، وإكمال اللازم بموجبه.

وتقبلوا تحياتي وتقديري،،،

الأمين العام

لمجلس شؤون الجامعات

أ.د. بسام بن عبدالله البسام